# التعليمات الإرشادية لإعداد القوائم المالية للمصارف وفقاً لمتطلبات المعيار الدولى للتقارير المالية (9) "الأدوات المالية".

أولاً/نطاق التطبيق: - تطبق تعليمات المعيار الدولي للتقارير المالية (9) على كافة المصارف التجارية العاملة في العراق بما فيها فروع المصارف الاجنبية، أما المصارف الإسلامية فتطبق الجزء المتعلق بالخسارة الائتمانية المتوقعة في هذا المعيار، وفيما عدا ذلك تلتزم بمتطلبات معيار المحاسبة الإسلامي (25) ومعيار المحاسبة الإسلامي (30).

#### ثالثاً/ التعريفات:-

- 1. الادوات المالية: تشمل كافة الموجودات المالية داخل الميزانية والمطلوبات المالية داخل وخارج الميزانية، التي تدخل ضمن نطاق تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9).
- 2. التسهيلات: تشمل جميع أنواع التسهيلات (الائتمان النقدي)، المباشرة وغير المباشرة الخاضعة للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) (باستثناء أدوات الدين المصدرة).
- 3. التسهيلات غير المباشرة ( الائتمان التعهدي): تشمل حسابات خارج الميزانية على سبيل المثال (رصيد التسهيلات الممنوحة وغير المستعملة، الاعتمادات المستندية ، خطابات الضمان، أي تسهيلات غير مباشرة أخرى).
- 4. التسهيلات المباشرة (الائتمان النقدي): تشمل التسهيلات المستعملة والمصرح عنها داخل الميزانية.

رابعاً/ تصنيف الادوات المالية: - تصنف الادوات المالية لاغراض هذا المعيار إلى ثلاث فئات رئيسية وفقاً لنموذج العمل الذي تدار به وتدفقاتها التعاقدية وهذه الفئات هي:

- 1. ادوات مالية يتم قياسها بالتكلفة المطفأة.
- 2. ادوات مالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الاخر OCI.
  - 3. ادوات مالية بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر.

ويعكس نموذج العمل الغرض الاساس من الاحتفاظ بالاداة المالية ويجب أن تتسم نماذج العمل بالآتي:

- أ. تلتزم الإدارة العليا للمصرف باعداد نماذج العمل (Business Models) وسياسة توزيع الادوات المالية وفقاً لتلك المالية وفقاً لنماذج العمل على أن يتم تحديد المعايير المعتمدة لتوزيع الادوات المالية وفقاً لتلك النماذج.
- ب. يصادق مجلس إدارة المصرف على نماذج العمل المعدّة وعلى سياسة توزيع الادوات المالية وأي تعديلات لاحقة لها.
  - ج. يجب أن تتمتع نماذج العمل بالخصائص الآتية:
    - أن تكون موثقة وواضحة.
- أن تعكس الستراتيجية الموضوعة لادارة الادوات المالية، وتأمين التدفقات النقدية بما يتناسب مع طبيعة نشاط المصرف، وذلك في حالات العمل الطبيعية وليس في الحالات الضاغطة.
- في حال اضطر المصرف الى تغيير في نموذج العمل فيجب ان يراعي ما يلي (أن يكون مبرراً وغير متكرر، وأن يكون ناتجاً عن تغيرات داخلية و/أو خارجية لها تأثير هام على المصرف).

ونظرا لتنوع الانشطة التي تمارسها المصارف، يمكن للمصرف ان يوزع ادواته المالية على اكثر من نموذج اعمال، وقد يكون من الملائم احيانا وبحسب درجة تعقيد انشطة المصرف ان يوزع موجودات محفظة معينة اللي محافظ فرعية تدار كل منها بنموذج اعمال مستقل بحسب الغرض من الاحتفاظ بموجودات تلك المحفظة الفرعية، وفي كل الاحوال يجب ان يتم توزيع الموجودات المالية على نماذج الاعمال وفقاً للجدول التالى:


الخصائص الأساسية	نموذج العمل	الادوات المالية	ت
• الهدف من نموذج الأعمال هو الاحتفاظ بالادوات المالية لتحصيل التدفقات	نموذج الاعمال للادوات	الادوات المالية	1
النقدية التعاقدية المتمثلة في أصل مبلغ الاستثمار والعوائد.	المالية المحتفظ بها	بالتكلفة المطفأة	
• البيع هو حادث عرضي استثنائي حصراً بالنسبة لهذا النموذج وبالشروط	لتحصيل التدفقات النقدية		
الواردة في المعيار كوجود تدهور في القدرة الائتمانية لمصدر الأداة المالية.	التعاقدية.		
<ul> <li>قلة حالات البيع من حيث الدورية والقيمة.</li> </ul>			
• أن تتم عملية توثيق واضحة ومعتمدة لمبررات كل عملية بيع ومدى توافقها			
مع متطلبات المعيار.			
• كلاً من تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية والبيع يتكاملان لتحقيق هدف	نموذج الأعمال للادوات	الادوات المالية	2
النموذج .	المالية المحتفظ بها	بالقيمة العادلة من	
• مبيعات مرتفعة من حيث الدورية والقيمة بالمقارنة مع نموذج الاعمال المحتفظ	لتحصيل التدفقات النقدية	خلال الدخل الشامل	
به لتحصيل التدفقات النقدية التعاقدية .	التعاقدية والبيع.		

يتم تصنيف الادوات المالية بالقيمة العادلة من خلال حساب الأرباح والخسائر	•	نماذج أعمال أخرى	الادوات المالية	3
وذلك عندما يكون الغرض الاساسي منها هو بيعها.		تتضمن (المتاجرة ، إدارة	بالقيمة العادلة من	
هدف نموذج الأعمال المتاجرة بالاداة المالية وليس الاحتفاظ لتحصيل التدفقات	•	الادوات المالية على	خلال الارباح	
النقدية.		أساس القيمة العادلة،	والخسائر	
تحصيل التدفقات النقدية التعاقدية حدث عرضي بالنسبة لهدف النموذج.	•	تغطية التدفقات النقدية		
إدارة الادوات المالية بمعرفة الإدارة على أساس القيمة العادلة من خلال الارباح	•	عن طريق البيع).		
والخسائر تلافياً للتضارب المحاسبي.				

خامساً/ منهجية احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة (Expected Credit Loss) وتكوين المخصصات: وفقاً لمتطلبات المعيار (9) يطبق نموذج قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة ضمن الإطار التالي (باستثناء ما تم قياسه منها بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل):-

- القروض والتسهيلات الائتمانية (المباشرة وغير المباشرة).
  - ادوات الدين المسجلة بالتكلفة المطفأة.
- أدوات الدين المسجلة بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل الآخر.
- تعهدات منح القروض او السقوف عندما يكون هناك التزام قائم لتمديد او زيادة الائتمان.
- الموجودات الناتجة عن العقود والتي تدخل ضمن نطاق معيار المعيار الدولي للتقارير المالية (15) (15) (15).
  - خطابات الضمان المنصوص عليها وفق متطلبات المعيار رقم (9) (FRS(9)).
- الذمم المالية المرتبطة بعقود الإيجار ضمن متطلبات المعيار الدولي للتقارير المالية (16) IFRS(16).
  - الذمم المالية التجارية.
  - منتجات التمويل الإسلامي التي تحمل صفات الدين (أصل وعائد).
- المطالبات الائتمانية على المصارف والمؤسسات المالية (باستثناء الأرصدة الجارية التي ستستعمل لتغطية عمليات المصرف مثل الحوالات ، خطابات الضمان والاعتمادات خلال فترة زمنية قصيرة جداً (أيام)).

الإطار العام المحدد وفق متطلبات المعيار رقم (9) لقياس الخسارة الائتمانية المتوقعة:



وفقاً للاطار العام أعلاه ، يجب ادراج جميع ادوات الدين التي تخضع لقياس واحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة ضمن احدى المراحل الثلاثة وكما يأتي: (مع ملاحظة أنه يجب تحديث هذه العملية كاملة عند كل إعداد للبيانات المالية المرحلية والختامية).

المرحلة الأولى<sup>1</sup>: وتتضمن الموجودات المالية داخل الميزانية والحسابات خارج الميزانية المنتجة والمذكورة في الفقرة (خامساً) أعلاه التي لم يحصل زيادة هامة أو مؤثرة في مخاطرها الائتمانية منذ الأعتراف الأولي بالأداة (مع مراعاة أن المخاطر الائتمانية تنشئ تدريجياً عبر الزمن وقد تحدث بشكل مفاجئ) أو أن لها

الخسارة الائتمانية المتوقعة تمثل الخسارة المحتملة الناتجة عن احتمال التعثر PD التي قد تحصل خلال (12) شهراً القادمة من تاريخ إعداد البيانات المالية (اي الخسارة المتوقعة للتعرض الائتماني لكامل عمر الدين محسوبة ضمن فترة 12 شهر.

مخاطر ائتمان منخفضة بتاريخ إعداد البيانات المالية وتعتبر مخاطر الائتمان منخفضة في حال توفرت الشروط التالية:-

- مخاطر تعثر منخفضة.
- المدين (الزبون) لديه قدرة عالية في الأجل القصير على الوفاء بإلتزاماته.
- ان المصرف لا يتوقع حدوث تغيرات جوهرية في الاقتصاد وفي بيئة العمل في الأجل الطويل تؤثر سلباً في قدرة المدين (الزبون) على الوفاء بإلتزاماته (مؤشرات الاقتصاد الكلي واختبارات الضغط).

ويجب دراسة طبيعة المخاطر الائتمانية المرتبطة بالموجودات المالية بالنسبة للحسابات التي لا يزيد عمرها عن 12 شهر كالحسابات الجارية المدينة، حيث تزيد المخاطر الائتمانية في مثل هذه الحسابات عن عمرها وبالتالي يجب ان يتم احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة لفترة تزيد عن عمر هذه الموجودات وكما نص عليه المعيار رقم 9.

المرحلة الثانية: وتتضمن الموجودات المالية داخل الميزانية والحسابات خارج الميزانية التي تنطوي على مخاطر ائتمان والتي حصلت زيادة مؤثرة (هامة) في مخاطرها الائتمانية منذ الاعتراف الأولي بها، إلا إنها لم تصل الى مرحلة التعثر بعد، نظراً لعدم وجود دليل موضوعي يؤكد حصول التعثر. وتحتسب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكامل عمر الموجودات والمطلوبات المالية، وهي تمثل الخسارة الائتمانية المتوقعة الناتجة عن كل احتمالات التعثر خلال المدة المتبقية من عمر الموجودات (المعدل المرجح لخسائر الائتمان ، أخذاً بالاعتبار مخاطر التعثر التي تحدث بحيث يتم حساب المتغيرات الثلاث وهي احتمالية التعثر والتعرض عند التعثر والخسارة بافتراض التعثر لكامل العمر). الفائدة / العائد تُحسب على أساس إجمالي قيمة أداة الدين المسجلة في الدفاتر المحاسبية.

المرحلة الثالثة: وتتضمن الموجودات المالية داخل الميزانية والحسابات خارج الميزانية غير المنتجة التي شهدت تدنياً في قيمتها الائتمانية ، والتي تنطوي على مخاطر إئتمان (اصبحث متعثرة عير منتظمة) وفي هذه الحالة تحتسب الخسارة الائتمانية المتوقعة لكامل عمر هذه الموجودات والمطلوبات المالية .

#### تحديد طربقة احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة

يجب على المصرف اعتماد طريقة لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة تتوافق مع الاسس المحددة في المعيار رقم 9، وبما يتناسب مع انظمة قياس وادارة المخاطر المعتمدة في المصرف.

وعلى مجلس ادارة المصرف اقرار طريقة الاحتساب وابلاغ هذا البنك بها والثبات على طريقة المعتمدة، ويجب الحصول على موافقة هذا البنك المسبقة على أي تعديلات لاحقة على طريقة الاحتساب، كما ان هذه التعليمات لا تلزم المصرف باعتماد منهجية معينة لاحتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة.

وبالرغم من ان الطريقة الشائعة في احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة هي تلك التي تعتمد على عنصري نسبة احتمالية التعثر ونسبة الخسارة بافتراض التعثر PD/LGD Method ، والمبنية على المعادلة التالية:

الخسارة الائتمانية المتوقعة ECL) = احتمالية التعثر (PD%) \* التعرض الائتماني عند التعثر (EAD) \* نسبة الخسارة بإفتراض التعثر (LGD%)

الا ان المعيار رقم (9) قد نص في الفقرة (B5.5.12) على امكانية اعتماد طرق اخرى لا تدخل فيها احتمالية التعثر كعنصر صربح للاحتساب، وبالتالي يمكن للمصرف اعتماد اي طربقة للاحتساب (او طرق مختلفة بحسب تقسيمات الادوات المالية) وفقا لطبيعة البيانات المتوفرة لديه وقدرة المصرف على تشغيل وادارة مكونات عملية الاحتساب مع ضرورة عدم تحمل المصرف لاي جهود او تكاليف اضافية غير ضرورية ناتجة عن اعتماد طريقة الاحتساب، على ان توثق مبررات اختيار الطريقة والخصائص المشتركة التي بنيت عليها، وإن يتم الثبات على تلك الطريقة.

ومن الطرق الشائعة في احتساب الخسائر الائتمانية التي لا تدخل فيها احتمالية التعثر هي طريقة معدل الخسارة الائتمانية (credit loss rate approach) والمبنية وفق مفهوم البيانات التاربخية، والتي تتطلب

الخسارة الائتمانية المتوقعة (ECL) الخسارة الائتمانية المتوقعة

Probability of Default (PD) احتمالية التعثر

Exposure At Default (EAD) التعرض الائتماني عند التعثر نسبة الخسارة بإفتراض التعثر

loss given default (LGD)

 $<sup>^{1}</sup>$  يقابل كل من المصطلحات التالية المصطلح الانكليزي الوارد في المعيار رقم  $^{2}$ :

الفصل بين التغيرات التي تحدث في مخاطر التعثر وبين التغيرات التي تحدث في العوامل الاخرى المؤثرة على الخسائر الائتمانية المتوقعة، كالضمانات.

وتطبق هذه الطريقة باساليب حسابية مختلفة، والاسلوب التالي احد التطبيقات البسيطة لهذه الطريقة: الخسارة الائتمانية المتوقعة (ECL) =

((معدل نسبة الخسائر + نسبة تعديلات الزيادة) \*مبلغ المخصص الحالي) + مبلغ المخصص الحالي معدل نسبة الخسائر = (مجموع نسب الخسائر الائتمانية التاريخية / عدد نسب الخسائر الائتمانية) نسبة الخسائر التاريخية ( الخسائر الائتمانية السابقة – المبالغ المستردة من الائتمان) / رصيد المحفظة نسبة تعديلات الزيادة = نسبة الخسائر المستقبلية المتوقعة بناء على المعلومات الداخلية + نسبة الخسائر المستقبلية المتوقعة بناء على تقدير الادارة (12 شهر او كامل العمر حسب المرحلة)

وتتطلب هذه الطريقة دقة في وضع التقديرات وتوثيق متكامل لمبررات تحديد نسبة التعديل المستقبلية مقاسة لكامل سنوات عمر الاداة المالية ومحسوبة بحسب المرحلة التي تتنمي الاداة لها.

ويشار هنا الى ان هذه الطريقة عملية اكثر بالنسبة للمصارف المتوسطة والصغيرة، كونها لا تتطلب قدر كبير من الانظمة والمعلومات وبالتالي لا تحمل المصارف بتكاليف وجهود كبيرة.

ويجب الالتزام بما ورد في المعيار رقم (9) من توجيهات وإرشادات حول الاساليب الممكن استخدامها لقياس لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة (ECL)، فضلاً عن ما ورد في المعيار حول أساليب القياس والمنهجية المستخدمة، والتي يجب في كل الاحوال ان لا تخرج عن الاطار التالي:

7

<sup>2</sup> يقابل كل من المصطلحات التالية المصطلح الانكليزي الوارد في المعيار رقم 9: معدل نسبة الخسائر Average Loss Rate (ALR)

Upward Adjustment Rate (UAR)

- 1. يتطلب تطبيق الإطار العام لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة قدر كبير من المعلومات الكمية والنوعية سواء كانت تاريخية أو تمثل الوضع القائم أو حول التنبؤات المستقبلية أو حول مؤشرات الاقتصاد الكلي، لذلك على المصرف العمل على تطوير الانظمة اللازمة لتوفير المعلومات والبيانات الكافية وبشكل دقيق وآمن بحيث توفر القدرة الدقيقة للمصرف على الاحتساب وبالتعاون والمشاركة من جميع التشكيلات ذات العلاقة في المصرف (التدقيق الداخلي، إدارة المخاطر، الائتمان، الحسابات) وبإشراف من مجلس إدارة المصرف ولجانه ذات العلاقة .
- 2. كما هو محدد في المعيار رقم (9) فأن احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة تتطلب تطويرالأنظمة الالكترونية في المصرف بحيث يمكن الاعتماد عليها في الاحتساب سواء من ناحية المدخلات أو عمليات التشغيل عليها أو النتائج المستخرجة.
- 3. عند اعتماد منهجيات متعددة يتم توثيق المنهجية لكل نوع أو مجموعة ذات خصائص مشتركة من الادوات المالية ما يلي:
- سبب اختيار منهجية قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة لكل نوع من الموجودات والمطلوبات المالية.
  - المعلومات المستخدمة (Inputs) ومصادرها.
    - الفرضيات المعتمدة (Assumptions).
- 4. يتولى مراقب الحسابات مسؤولية التحقق من صحة طرق الاحتساب المعتمدة ودقة الحسابات الناجمة عن هذه النماذج، وتشمل المعلومات التي يجب التحقق منها: (اسلوب الاحتساب، المعلومات المستعملة، نتائج الاحتساب). وفي حال اعتماد المصرف على جهة خارجية لتطوير طريقة الاحتساب او تقديم استشارات حول المعيار رقم 9 يجب التأكد من عدم وجود تضارب في المصالح ما بين تلك الجهة ومراقب الحسابات.
- 5. يخضع قرار تصنيف الموجودات والاتزامات المالية على مختلف المراحل المبينة سابقاً إلى موافقة لجنة متخصصة على مستوى الإدارة العليا التنفيذية والتي يكون من بين أعضائها مدير الرقابة الداخلية في المصرف ومدير إدارة المخاطر ومدير الائتمان ومدير الحسابات. وتكون هذه القرارات موثقة في محاضر إجتماعات مفصلة تضم أيضاً كافة الاوليات ذات العلاقة بالموضوع.
- 6. تخضع السيناريوهات المعتمدة لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة الى موافقة الجهة المناسبة على مستوى الإدارة العليا التنفيذية، على أن تتم مراجعتها دورياً لاحتساب الخسارة الائتمانية

المتوقعة ،وكلما دعت الحاجة. وفقاً لمتطلبات المعيار رقم (9) فإن السيناريوهات تعتبر من المتطلبات التي يجب اعتبارها جزء من عملية الاحتساب لقياس الخسارة الائتمانية المتوقعة، لذلك فإنه يجب على المصرف إجراء ثلاثة سيناريوهات على الأقل ، حيث تمثل هذه السيناريوهات كل من سيناريو عادي وسيناريو أسوء وسيناريو أفضل ، إذ أنه ووفقاً لمتطلبات المعيار رقم (9) فإن احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة يجب أن يعكس وبدون أي تحيز القيمة الاجمالية المرجحة والتي يتم تحديدها اعتماداً على تقييم مجموعة من النتائج المتوقعة بدلاً من الاعتماد على أفضل السيناربوهات أو أسوءها.

- 7. يؤخذ بالاعتبار، بالاضافة إلى ما ورد في المعيار، الارشادات الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية المصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية المصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية للمصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية للمصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية للمصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية للمصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية للمصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمانية المصرفية بموجب الورقة الصادرة بأسم (دليل مخاطر الائتمان واحتساب وتسجيل الخسائر الائتمان الائتمانية المصرفية بأسم ال
- 8. يحظر إدراج الموجودات والمطلوبات المالية المشتراة بعد حصول تدن في قيمتها الإئتمانية أو تلك التي منحت أساساً مع تدن في قيمتها الإئتمانية ضمن المرحلة الأولى المشار إليها في أعلاه . كما يجب تطبيق نسبة الفائدة الفعلية المعدلة بمخاطر الائتمان على التكلفة المطفأة لهذه الموجودات والمطلوبات.

#### سادساً/ الانتقال الى مرحلة ادنى في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة:

يمكن رفع تصنيف الموجودات المالية داخل الميزانية والحسابات خارج الميزانية ونقلها الى مرحلة ادنى في احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة عند استيفاء المتطلبات التالية:

- أ. يجب وضع سياسة وإجراءات لرفع تصنيف الموجودات المالية يصادق عليها مجلس الإدارة.
  - ب. لا يتم رفع تصنيف الموجودات المالية إلا بعد مرور فترة تثبت إلتزام العميل بالسداد.
- ت. يتم توثيق قرارات رفع الموجودات المالية مع ذكر أسباب كل منها بشكل واضح في محاظر إجتماعات مفصلة لادارت الائتمان والمخاطر تضم أيضاً أي مرفقات ذات صلة.

# سابعاً/ المعايير والمؤشرات التي يمكن اعتمادها لتحديد الارتفاع الملحوظ في مخاطر الائتمان:

- أ. يتم توثيق المعايير الكمية والنوعية المعتمدة لتحديد الارتفاع الملحوظ في مخاطر الائتمان يصادق
   عليها مجلس الإدارة .
  - ب. يجب مراعاة الامور التالية عند اختيار هذه المعايير:
  - أن تكون متناسبة مع طبيعة كل من الموجودات والمطلوبات المالية الخاضعة للمعيار رقم (9).
- يجب أن تتضمن هذه المعايير مؤشرات تعطي نظرة تاريخية ومستقبلية حول تطور المخاطر الائتمانية بحيث يتمكن المصرف من تكوين المخصصات في الوقت المناسب مقابل الموجودات والمطلوبات التي تشهد ارتفاعا ملحوظاً في مخاطر الائتمان.
- يمكن الاعتماد على التعليمات الصادرة من هذا البنك حول تصنيف الديون وفقاً للفئات العشرة المحددة فيها وقد أشار المعيار رقم (9) الى مجموعة من تلك العوامل التي توفر الدليل على حصول ارتفاع ملحوظ في مخاطر الائتمان مثل:
  - أن الطرف المدين يواجه صعوبات مالية مؤثرة (ضعف شديد في البيانات المالية).
    - عدم الالتزام بالشروط التعاقدية مثل وجود مستحقات تزيد عن (30).
- قيام المصرف بإطفاء جزء من الالتزامات المترتبة على المدين لاسباب تتعلق بصعوبات مالية تواجه الطرف المدين وعدم قدرته على سداد كامل الالتزامات في مواعيدها.
  - وجود مؤشرات تدل على إفلاس الطرف المدين.
- عدم وجود سوق نشط لأداة مالية بسبب صعوبات مالية يواجهها الطرف المدين (مصدر الأداة المالية).
  - اقتناء (شراء أو إنشاء) أداة دين بخصم كبير يمثل خسارة ائتمانية.
- وفقاً لمتطلبات المعيار رقم (9) فأن الأصل في سداد المطلوبات المترتبة على أي طرف مدين هو التدفق النقدي المتأتي من نشاط العميل ، وعليه فأن الدراسات الائتمانية يتوجب أن توضح التدفقات النقدية المتوقعة بشكل مهنى ومدروس بعناية.

# ثامناً/ احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة على الحسابات خارج الميزانية: بهدف إحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة على الحسابات خارج الميزانية يتم الالتزام بما يأتى:

- الاخذ بنظر الاعتبار جميع الحسابات خارج الميزانية التي تنطوي على مخاطر ائتمان بما فيها التسهيلات الممنوحة وغير المستعملة .
  - يتم تحديد وتوثيق خطابات الضمان المعتمدة لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة .

# تاسعاً/ قياس أحتمالية التعثر

- 1. وفقاً لما تضمنه المعيار رقم (9) فإن الادوات المالية المدرجة في المرحلة الأولى ولغايات قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة فإنه يتم احتساب احتمالية التعثر للادوات المالية لمدة (12) شهراً القادمة اعتبارا من تاريخ البيانات المالية .
- 2. وفي حين أنه ولغاية قياس الخسارة الائتمانية المتوقعة للادوات المالية المدرجة في المرحلتين الثانية والثالثة فإنه يتم الاخذ بالاعتبار احتمالية التعثر على مدى العمر الزمني المتبقي للاداة المالية اعتبارا من تاريخ البيانات المالية (مع مراعاة ما هو مطلوب بخصوص أدوات الدين المتجددة مثل حساب الجاري المدين، حيث يتم دراسة سلوك التسهيلات المتجددة لمعرفة العمر الزمني المتوقع لها والذي يمتد إلى ما بعد التاريخ التعاقدي لها).

# عاشراً/ التعرض الائتماني عند التعثر Exposure at Default:

لأغراض احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة ووفقاً لمتطلبات المعيار رقم (9) فأن التعرض الائتماني عند التعثر قد لا يمثل بالضرورة الرصيد القائم في حينه، بل يتوجب الأخذ بنظر الاعتبار المبالغ التي يتم استغلالها مستقبلا من قبل الطرف المدين ومثال على ذلك:

- السقوف الممنوحة وغير المستعملة: حيث يؤخذ بنظر الاعتبار المبالغ التي قد يتم سحبها من قبل الطرف المدين (الزبون) مستقبلا (لا يؤخذ بنظر الاعتبار حق المصرف في إلغاء العقود دون الرجوع للزبون) وذلك بناءً على دراسة تتم في داخل المصرف تحدد حجم الاستعمال من السقوف مثل سقف الجاري المدين وبخلاف ذلك يتم اعتبار كامل السقف على أنه يمثل الرصيد عند التعثر وكذلك الأمر بالنسبة للسقوف الائتمانية الأخرى المتاحة للعملاء مثل سقوف تمويل الاعتمادات المستندية وما شابهها.

- كذلك الأمر ، يؤخذ بالاعتبار الزمن المتوقع لاستمرار الدين قائما على الرغم من أن العمر التعاقدي له قد يكون سنة ومثال ذلك حسابات الجاري مدين التي تجدد سنوياً؛ وفي هذه الحالة يمتد العمر المتوقع للدين إلى ما بعد التاريخ التعاقدي وذلك بناء على دراسة داخل المصرف تحدد الفترة التي يستمر فيها الدين قائماً.
- التسهيلات والالتزامات غير المباشرة: وفقاً لمتطلبات المعيار رقم (9) فأن المطالبات الائتمانية غير المباشرة (غير الممولة بعد) تعتبر بمثابة مطالبات ائتمانية يتوجب احتساب الخسارة الائتمانية التي قد تتحقق عليها من خلال احتساب احتمال وتوقيت سحب أو تسديد تلك المبالغ ومقدارها واحتمال تعثرها ووفق ذات المنهجية المطبقة على الالتزامات والمطالبات المباشرة.

# حادي عشر/ احتساب نسبة الخسارة في حال التعثر و صافي الخسائر التاريخية

لاغراض احتساب نسبة الخسارة في حالة التعثر (LGD) او صافي الخسائر التاريخية يتم النظر إلى الضمانات والمصادر المتاحة للمصرف والذي يمكن استخدامها لاسترداد رصيد الائتمان في حالة عدم الانتظام، ويراعى في ذلك تقدير قيمة الضمانات.

ويتم حساب المبلغ المتوقع الحصول عليه على أساس حساب القيمة الحالية للمبالغ المتوقع الحصول عليها من تسييل الضمانات منها تكاليف الاسترداد وفقاً للقيمة المستقبلية للضمان ومن أية مصادر أخرى موثوق منها أو خبرة تاريخية موثقة.

ويلخص الجدول أدناه الافتراضات التي يتم استخدامها في حساب القيمة التي يمكن تحصيلها من الضمان.

الوصف	الافتراض
يجب على المصرف تحديد قيمة الضمان في الوقت المتوقع للتنفيذ على هذا الضمان	القيمة المستقبلية للضمان
الضمانات المقدمة من وزارة المالية تستقطع بالكامل دون أي تحفيض	الضمانات الحكومية
على المصارف الالتزام بنسب التخفيض على الضمانات المحددة بموجب تعليمات رقم	نسبة الخصم (التخفيض)
(4) لسنة 2010 .	
يجب استقطاع تكاليف حيازة وبيع الضمان أن وجدت مثل الرسوم والعمولات الاخرى	تكلفة الاسترداد
ينبغي ان يسترشد المصرف بخبرته السابقة في تحديد المدة اللازمة بين عدم الانتظام	مدة الاسترداد
واسترداد الضمان.	
يجب أن يكون معدل الخصم المستخدم هو معدل الفائدة/ العائد الفعلي للاداة المالية.	معدل الفائدة/ العائد

اثنا عشر/ قياس مخاطر الائتمان والخسارة الائتمانية المتوقعة على أساس إفرادي أو تجميعي (على أساس المحفظة):

تضمن المعيار رقم (9) أنه من الممكن قياس مخاطر الائتمان والخسارة الائتمانية على أساس إفرادي (أداة مالية) أو على أساس تجميعي (محفظة من الأدوات المالية)، وعليه إذا لجأ المصرف إلى اختيار أسلوب قياس مخاطر الائتمان والخسارة الائتمانية المتوقعة على أساس تجميعي (محفظة) فإن الأدوات المالية المدرجة في نفس المحفظة يجب أن تحمل مخاطر ائتمانية متشابهة ومثال على ذلك أن تتشارك أدوات الائتمان فيما يلي (أ. نوع المنتج الائتماني (نوع الأداة، ب.التنصيف الائتماني الداخلي، ج.نوعية الضمانات د.تاريخ الاقتناء ،ه. العمر الزمني المتبقي، و . القطاع، ز . المنطقة الجعرافية، ح.سعر الفائدة/العائد).

# ثلاثة عشر/ المعالجة القيدية لتحرير المخصصات على الخسائر الائتمانية المتوقعة المكونة على الموجودات والمطلوبات المالية في السنة الاولى للتطبيق:

- 1. في حال كان مجموع الرصيد المتوفر كما في 2018/12/31 للمخصصات الخاصة والاجمالية والمخصصات العامة يفوق قيمة الخسائر الائتمانية المتوقعة عند حسابها يسجل الفارق ضمن حساب مخصصات عامة مع إمكانية استخدامه وفقاً لاحدى الحالتين التاليتين:
- الحالة الأولى: استعمال الفارق لتكوين مخصصات اضافية محتملة مقابل الخسائر الائتمانية المتوقعة بعد حسابها عن طريق تحرير ما يقابل المخصصات الأضافية المتوجب تكوينها وتحويلها الله بيان الدخل.
- الحالة الثانية: تحرير رصيد الفارق، غير المستعمل لتكوين مخصصات أضافية، إلى كشف الدخل ومن ثم تحويل المخصصات المحررة بالكامل إلى حساب الاحتياطي العام غير القابل للتوزيع.
- 2. يمكن استعمال المخصصات المحررة لتكوين مخصصات أخرى على الموجودات والالتزامات المالية الخاضعة للمعيار . و غير الخاضعة للمعيار .
- 3. في حال زادت قيمة المخصصات المحررة عن المخصصات المكونة، وفي حال كانت نتيجة النشاط المالي أرباحاً، ابتداءاً من نهاية عام 2018 ، يصبح إلزاما على المصرف تحويل ما يوازي

قيمة صافي المخصصات المحررة إلى بند الاحتياطي العام غير القابل للتوزيع ابتداءا من 2019/1/1.

#### اربعة عشر / سياسة شطب الديون:

- 1. يجب على الإدارة العليا التنفيذية وضع سياسة موثقة لشطب الديون بما يتوافق مع متطلبات المعيار رقم (9).
- 2. يتم تحديد ضمن هذه السياسة المعايير والمؤشرات التي تدل على عدم وجود امكانية لتحصيل جزء من أو كامل رصيد الدين.
- 3. يخضع شطب الديون للموافقات اللازمة (الإدارة العليا التنفيذية ومجلس الإدارة والهيئة العامة) مع توضيح أسباب شطب الدين والخسارة المسجلة.

#### خمسة عشر / نقل الديون الرديئة إلى خارج الميزانية :

- 1. يمكن نقل الديون إلى خارج الميزانية ضمن الشروط التالية:
- تكون هذه الديون مصنفة خاسرة وفقاً لضوابط تصنيف الديون وقد تم تكوين مخصص يوازي كل قيمتها بما فيها الفوائد عليها بالنسبة للمصارف التجارية .
  - یکون قد مر علی تصنیفها خاسرة:
- سنتين على الأقل بالنسبة الى قروض الشركات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والقروض العقاربة.
  - سنة على الاقل بالنسبة لقروض التجزئة (باستثناء القروض السكنية).
- تكون الإدارة قد استعملت الوسائل الإدارية و/أو القانونية دون الوصول إلى نتائج ايجابية وأعدت تقريراً موجزاً حول الاجراءات التي قامت بها.
- يكون مجلس الإدارة قد أعطى موافقته المسبقة على نقل هذه الديون من الميزانية إلى خارج الميزانية، باستثناء الديون الخاصة باعضاء مجلس الادارة والادارة التنفيذية حيث يجب استحصال موافقة هذا البنك المسبقة على نقلها الى خارج الميزانية.
- 2. يستمر احتساب الفوائد على الحسابات باستثناء حالات الدعاوى القانونية ويحتفظ المصرف التجاري بالمعلومات والمستندات التي تحمى حقوقه تجاه المدينين حسب القوانين ذات العلاقة .

3. إن نقل هذه الديون خارج الميزانية لا يعفي الإدارة من مسؤولية متابعة الخطوات اللازمة لتحصيل ما أمكن من هذه الديون أو إلى شطبها وفق الأصول القانونية .

ستة عشر/ بخصوص الافصاحات المرتبطة بتطبيق المعيار الدولي رقم (9)، فيجب أن يتم التقيد التام بمتطلبات المعيار رقم (7) IFRS والتي تشمل الافصاحات الواجب اظهارها في أي تقارير عن البيانات المالية منشورة من قبل المصرف (بما فيها التقارير المدققة من مراقبي الحسابات ) ما يأتي ( الارباح والخسائر المحققة على عمليات البيع ، أسباب البيع ومدى توافق عملية البيع الاستثنائية مع المعيار رقم (9) ، الافصاحات المتعلقة بمخاطر الائتمان بما فيها (سياسة وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان المعتمدة، تصنيف الموجودات والمطلوبات المالية بين مختلف الفئات المشار إليها في أعلاه، الأسس التي تم الاعتماد عليها لتحديد الموجودات والمطلوبات التي تخضع لاحتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة على أساس اجمالي، منهجية احتساب الخسارة الائتمانية المتوقعة على الموجودات والمطلوبات وأي تغيرات في هذه المنهجية، حجم الخسائر الائتمانية المتوقعة والتغير فيها، مع ذكر أسباب التغيير، وذلك مقابل كل فئة وكل نوع من الموجودات والمطلوبات المالية.

# سبعة عشر/ دور لجنة المخاطر ولجنة التدقيق وإدارة المخاطر وإدارة التدقيق الداخلي:

- 1. تقوم لجنة المخاطر ولجنة التدقيق بالاضافة إلى مهامها بإطلاع مجلس إدارة المصرف على كافة المعطيات لمساعدته في ممارسة دوره الإشرافي والتأكد من حسن تطبيق المعيار رقم (9) .
- 2. على إدارة المخاطر أن تقوم بدور رئيسي في الالتزام بمتطلبات المعيار رقم (9) في ضوء هذه التعليمات وخاصة بالنسبة لمنهجيات تجميع الموجودات المالية التي تنطوي على مخاطر ائتمان متشابهة ووضع منهجية وسياسات حساب خسائر الائتمان المتوقعة على هذه العناصر.
- 3. يجب على ادارة التدقيق الداخلي بالمصرف أجراء تقييم دوري مستقل لمدى الالتزام بالسياسات والاجراءات المتعلقة بتطبيق المعيار رقم (9) في ضوء هذه التعليمات وخاصة فيما تتعلق بالسياسات والاجراءات المعتمدة لتصنيف الموجودات المالية وتبوييها والالتزام بنماذج الاعمال المعتمدة ومنهجية حساب خسائر الائتمان المتوقعة والتعرض عند التعثر والخسارة في حال التعثر.